

الإيمان وأُلائقهُ

من كلام الشيخ عبد الرحمن البراك

دلّ الكتابُ والسُّنة على أنّ «الإيمان» اسمٌ يشمل:

1- اعتقادَ القلب؛ وهو تصديقُه، وإقرارُه.

2- عملَ القلب؛ وهو انقيادُه، وإرادتُه، وما يتبعُ ذلك من أعمالِ القلوب؛ كالتوكّل، والرجاء، والخوف، والمحبة.

3- إقرارَ اللسان.

4- عملَ الجوارح - واللسان منها - والعملُ يشمل: الأفعالَ والتروك؛ قوليةً أو فعليةً.

قال الله تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا}** [النساء: 136].

وقال تعالى: **{فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ}** [التغابن: 8].

وقال تعالى: **{آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ}** [البقرة: 285].

وقال تعالى: **{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ}** [الأنفال: 2-4].

وقال تعالى: **{لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ}**

السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} [البقرة: 177].

وقال تعالى: {مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [النحل: 106].

وقال تعالى: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} [البقرة: 143].

والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وفي «الصحيحين» عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لوفد عبد القيس لما أتوا إليه: «مَنْ الْقَوْمُ؟ أَوْ مَنِ الْوَفْدُ؟» قالوا: ربيعة. قال: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَابٍ وَلَا نَدَامَى» فقالوا: يا رسول الله، إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر الحرام، وبيننا وبينك هذا الحي من كفارٍ مُضَرٍّ، فمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصَلِّ نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلْ بِهِ الْجَنَّةَ، وَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرِبَةِ.

فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع؛ أمرهم بـ: الإيمان بالله وحده، قال: «أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ»، ونهاهم عن أربع: عن

الْحَتِّمَ، وَالذُّبَابَ، وَالتَّقْيِرَ، وَالْمُرْفَتَ - وربما قال: الْمُقَيَّرَ⁽¹⁾ - وقال: «احفظوهن وأخبروا بهن مَنْ وراءكم»⁽²⁾.

وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الإيمان بضع وستون شعبةً، والحياة شعبةٌ من الإيمان»⁽³⁾.

وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ أي العمل أفضل؟ فقال: «إيمانٌ بالله ورسوله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهادُ في سبيل الله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «حجٌّ مبرورٌ»⁽⁴⁾.

وفي «صحيح مسلم» عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ منكراً فليغيِّرْه بيده، فَإِنْ لم يستطع فبلسانه، فَإِنْ لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان»⁽⁵⁾.

وقد استفاض عن أئمة أهل السنة -مثل: مالك بن أنس، والأوزاعي، وابن جريج، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وغيرهم كثير- قولهم: «الإيمان قولٌ وعملٌ»⁽¹⁾.

(1) «الْحَتِّمَ»: جِرَارٌ خُضْرٌ مدهونة. «الذُّبَابُ»: القَرْع. «التَّقْيِرُ»: أصل خشبة يُنقر وسطها. «الْمُرْفَتُ» و«الْمُقَيَّرُ»: الوعاء المطلي بالزُّفْت أو القار. وهي أوعية كانوا يتبذون فيها، فُتسرع بالشُّدَّة إلى الشراب، وقد يحدث فيه التغير ولا يشعر به صاحبه؛ فهو على خطر من شرب المحرَّم.

انظر: «غريب الحديث» للخطابي 1/ 361، و«الفاثق في غريب الحديث» 1/ 407، و«النهاية في غريب الحديث والأثر» 3/ 1313.

(2) البخاري (53) - واللفظ له -، ومسلم (17).

(3) البخاري (9) - واللفظ له -، ومسلم (35).

(4) البخاري (26) - واللفظ له -، ومسلم (83).

(5) (49). قال شيخنا في «الشرح»: «المقصود «أضعف الإيمان» في تغيير المنكر؛ لأنه ليس وراء التغير بالقلب من هذا الإيمان شيء، وهو «أضعف الإيمان» - أيضاً - من جهة أثر التغير، لكن لا يعني أن مَنْ غيَّر بقلبه لعدم استطاعته؛ يكون أقل درجة ممن غيَّر بيده، فالحرص على فعل الشيء، الذي يفعل ما يُقدِّر عليه منه = هو بمنزلة الفاعل في الخير والشر». الدرر الثاني/ الدقيقة: 29.

وأرادوا بـ«القول»: قول القلب واللسان، وبـ«العمل»: عمل القلب والجوارح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «العقيدة الواسطية»: «ومن أصول أهل السنة والجماعة أن الدِّينَ والإيمانَ قولٌ وعملٌ؛ قولُ القلبِ واللسانِ، وعملُ القلبِ واللسانِ والجوارحِ»^(٢).

فظهر أن اسمَ «الإيمان» يَشْمَلُ كُلَّ ما أمر اللهُ به ورسولُه مِن: الاعتقاداتِ، والإراداتِ، وأعمالِ القلوبِ، وأقوالِ اللسانِ، وأعمالِ الجوارحِ: أفعالاً وتروكاً.

فيَدْخُلُ في ذلك: فِعْلُ الواجباتِ والمستحباتِ، وتركُ المحرماتِ والمكروهاتِ، وإِحْلالُ الحلالِ وتَحْريمُ الحرامِ^(٣).

(1) انظر أقوالهم مسندة في: «السنة» للخلال 1/591-592، و«الإبانة» - الإيمان - لابن بطة 2/812-826، و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» 2/930-931.

(2) «الواسطية» ص 202، وقال المؤلف في «توضيح مقاصد الواسطية» ص 204: «قول القلب: اعتقاد القلب، وهو: تصديقه.. وعمل القلب: كمحبة الله تعالى ورسوله ﷺ وأوليائه، ومحبة ما يحب، والخوف من الله ورجائه، والتوكل عليه».

(3) " جواب في الإيمان ونواقضه " (ص 7-13). وينظر تقرير شيخنا لمذهب أهل السنة في الإيمان وأدلته وفروع مسأله: «شرح العقيدة الطحاوية» ص 214-236، و«توضيح مقاصد الواسطية» ص 202-210، و«توضيح المقصود في نظم ابن أبي داود» ص 138-166، و«شرح القصيدة الدالية» ص 96-98، و«إرشاد العباد إلى معاني لمعة الاعتقاد» ص 80-82، و«شرح كشف الشبهات» ص 95-99، و«شرح نواقض الإسلام» ص 11، و«تعليقات على المخالفات العقدية في فتح الباري» رقم 3، و46، وغيرها.

المبحث الثاني: الفرق بين الإيمان والإسلام

الإسلام يقع على سائر المسلمين، فكل من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ولم يأت بناقض من نواقض الإسلام، فهو مسلم، فاسم الإسلام أعم وأوسع دائرة، ولا يكون الإنسان مسلمًا على الحقيقة، إلا ومعه أصل الإيمان: إيمان القلب.

فكل مؤمن مسلم، وكل محسن مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنًا بالإيمان الكامل؛ ولهذا لما قسم الرسول ﷺ قسمًا، فقال له سعد بن أبي وقاص ﷺ: "يا رسول الله أعط فلانا فإنه مؤمن، فقال النبي ﷺ: أو مسلم، أقولها ثلاثا، ويردها علي ثلاثا، أو مسلم". [رواه البخاري (27)، ومسلم (150)]. ففرق بين الإيمان والإسلام (1).

(1) "توضيح مقاصد العقيدة الواسطية" (ص 209).

دلت نصوص الكتاب والسنة على أن الإيمان يزيد وينقص، وما دخلته الزيادة دخله النقص إذا خلا عن الزيادة. قال تعالى: **{لِيَزِدُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ}** [(4) سورة الفتح].

{وَإِذَا تَلَّيْتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ} [(2) سورة الأنفال]. **{الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ}** [(173) سورة آل عمران]

فالإيمان يزيد بالطاعة، فكل من كان لله أطوع كان إيمانه أكمل، والتصديق بالقلب يقوى ويضعف.

وينقص الإيمان بالمعصية، وهذا هو المعقول، أفيكون إيمان التقي المستقيم على أمر الله ظاهراً وباطناً كإيمان المنتهك لحرمة الله؟!!

أفيكون إيمان آحاد المؤمنين كإيمان الكُمَّل من المؤمنين كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فضلاً عن من فوقهم؟!!

وكل من أوتي علماً وبصيرة، وتفقد حاله؛ فإنه يحس بزيادة الإيمان ونقصه: بقوة الخوف من الله، وقوة التوكل، فالخوف يقوى ويضعف، والتوكل يقوى ويضعف، والرجاء يقوى ويضعف.

هذا في أحوال القلوب فضلاً عن الأعمال الظاهرة.

وكما تقول المرجئة: إن الإيمان واحد، وأهله فيه سواء، كذلك الخوارج والمعتزلة عندهم أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص - بمعنى - أنه كل لا يتجزأ، فإذا فات منه جزء أو فقد منه جزء زال الكل، كمرتكب الكبيرة يزول إيمانه كله بزوال بعضه بفعل تلك الكبيرة.

وعند أهل السنة لا يزول - كل الإيمان - بزوال بعضه.

والإيمان شعب كما في الحديث [تقدم تخرجه في ص 204] لكن منها شعب قد يزول الإيمان بزوالها، وشعب لا يزول الإيمان بزوالها، وإلا لوقع الناس في حرج عظيم⁽¹⁾.

(1) "توضيح مقاصد العقيدة الواسطية" (ص 205-206). وينظر: "شرح العقيدة الطحاوية" (ص 234).

المبحث الرابع: مذاهب الفرق في مسمى الإيمان

مسألة مسمى الإيمان مسألة كبيرة، وقد خالف أهل السنة والجماعة طوائف المرجئة:

- فمنهم مرجئة الفقهاء ومذهبهم: أن الإيمان هو: «تصديق القلب وإقرار اللسان»، وبعضهم يجعل الإيمان هو: «تصديق القلب»، والإقرار شرط فيه، وليس من سماه، فلا يصح إيمان القلب إلا بإقرار اللسان.

- والقول الآخر - قول الجهمية ومن تبعهم -: «الإيمان هو مجرد التصديق أو مجرد المعرفة»، والمعرفة والتصديق في نظري محصلها متقارب، فعلى تقريرهم: إذا كان المكلف يعرف ربه فهو مؤمن، والكفر هو جحود الخالق، فأما الإقرار بالإنسان، وعمل الجوارح، وعمل القلب؛ فالكل ليس من مسمى الإيمان، وهذا يقتضي أن كل طوائف الكفر مؤمنون؛ لأنهم يعرفون الله، حتى كفار قريش، قال تعالى: **{وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ}** [لقمان: 25]، وأخبر الله عن عادٍ وشمود أنهم قالوا: **{لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً}** [فصلت: 14]، وقوم نوح قالوا: **{وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً}** [المؤمنون: 24]، إلى غير ذلك، فهذا أفسد أقوال الناس في مسمى الإيمان.

- ومن الأقوال الباطلة قول الكرامية: أن الإيمان هو: «الإقرار باللسان»، فلما نفاق عندهم مؤمن، لكنه إذا مات فهو مخلد في النار، يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - تعليقا على هذا: «فخالفوا الجماعة في الاسم دون الحكم» [التدمرية ص 462].

فالمناقق عند المسلمين ليس بمؤمن؛ لأنه يبطن التكذيب والشك والإباء، قال تعالى: **{وَمَنْ**
النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ} [البقرة: 8] ويقول شيخ الإسلام

عن قولهم: (قول منكر لم يسبقهم إليه أحد) **[الموضع السابق]**

فهذه أربعة مذاهب في مسمى الإيمان، وأهم هذه الأقوال المخالفة قول مرجئة الفقهاء:
الإيمان هو: «التصديق، وإقرار اللسان»، وأن الأعمال ليست من الإيمان، ولهم على ذلك
شبهات كثيرة، وقد أجاب عنها شيخ الإسلام ابن تيمية في «الإيمان الكبير» و«الإيمان
الأوسط» وغيرهما⁽¹⁾.

(1) "شرح العقيدة الطحاوية" (ص 168). وينظر: "توضيح مقاصد الواسطية" (ص 204).

المبحث الخامس: حكم مرتكب الكبيرة

مرتكب الكبيرة له حكم في الدنيا وحكم في الآخرة، فحكمهم في الدنيا أن مرتكب الذنوب التي دون الشرك لا يكفر بذلك خلافا للخوارج؛ بل ولا يخرج من الإيمان خلافاً للمعتزلة؛ بل هو مؤمن ناقص الإيمان.

أما حكمهم في الآخرة فأهل السنة والجماعة يقولون: إنهم مستحقون للوعيد؛ ولكنهم تحت مشيئة الله، إن شاء غفر لهم، وإن شاء عذبهم، ومن عذبه منهم فلا بد أن يخرج من النار؛ لأنه لا يخلد أحد من أهل التوحيد، إذ (من قال: لا إله إلا الله، وفي قلبه مثقال خردلة، أو شعيرة، أو برة أو ذرة من إيمان) لا بد أن يخرج من النار، كما في أحاديث الشفاعة. [ص].
والدليل على هذا قوله تعالى: **{إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ**

يَشَاءُ} [النساء: 48] ودلت هذه الآية على أن الذنوب قسامان:

قسم لا يغفر، وهو الشرك الأكبر، **{إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ}** [النساء: 48] خص الشرك بأنه لا يغفر.

وقسم دون الشرك **{وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}** [النساء: 48] وقيد غفرانه بالمشيئة.

ويشكل على ظاهر هذه الآية قوله تعالى: **{قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا}** [الزمر: 53] فيها الإطلاق والتعميم، فعم حيث قال: **(جَمِيعًا)**، وأطلق حيث لم تقيد هذه المغفرة بالمشيئة.

فالتعارض بين الآيتين ظاهر، في آية الزمر عم وأطلق، وفي آية النساء خص وقيد.

والجمع بين الآيتين: أن آية النساء في شأن من لم يتب، وآية الزمر في التائب، فمن تاب تاب الله عليه، ومغفرة الذنوب بالتوبة جاءت مطلقة غير مقيدة، فلا نقيدها، ولا نقول: إن من تاب تاب الله عليه إذا شاء، فمن تاب توبة نصوحا تاب الله عليه، وعدا لا يخلف **{إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا}** [النساء: 17]، فمن لم يتب إن كان ذنبه الشرك: فإنه لا يغفر الله له، وإن كانت ذنوبه دون ذلك: فإنها تحت المشيئة، هذا من لم يتب، أما من تاب فیتوب الله عليه مهما كانت ذنوبه كبرا وكثرة، كما في قصة الذي قتل تسعة وتسعين نفسا، ثم كمل المائة، ثم تاب توبة نصوحا؛ فقبل الله منه وغفر له. [رواه البخاري (3470)، ومسلم (2766)]

فهذا هو الدليل على هذا التفصيل، وأن من مات من أهل الكبائر من غير توبة؛ فإنه تحت مشيئة الله إن شاء الله غفر له وإن شاء عذبه. أما الخوارج والمعتزلة فقد اتفقوا على حكم مرتكب الكبيرة في الآخرة، وهو: أنه لا بد من دخول النار، وعندهم أن من دخل النار؛ فإنه لا يخرجون منها^(١).

(١) "شرح العقيدة الطحاوية" (ص 189) وينظر: "توضيح مقاصد العقيدة الواسطية" (ص 206).

المبحث السادس: وسطية أهل السنة في باب الإيمان

أهل السنة والجماعة: وسط في أسماء الإيمان والدين، وهي: الأسماء الشرعية التي ترجع إلى حال الإنسان في دينه: مؤمن، مسلم، تقي، صالح .. وكذلك: كافر، منافق، فاسق، عاص.. هذه هي أسماء الإيمان والدين، فأهل السنة وسط في هذه الأسماء التي تتضمن وتستتبع أحكامًا دنيوية وأخروية.

وسط في باب أسماء الإيمان والدين، أو في باب الأسماء والأحكام، بين الحرورية - وهو: اسم للخوارج نسبة إلى الموضع الذي خرجوا فيه: حَرَوْرَاء [قيل: قرية بظاهر الكوفة، وقيل: موضع على ميلين منها. معجم البلدان 2 / 245]. - والمعتزلة، وبين المرجئة والجهمية، هذا الانقسام يتعلق أيضا بمرتكب الكبيرة.

لكن القضية الأولى: تتعلق بحكم الوعيد في الآخرة، وقد علمنا حكم مرتكب الكبيرة في الآخرة عند أهل السنة، وعند الخوارج، والمعتزلة، وعند المرجئة والجهمية. والثانية: حكمه في الدنيا؛ فالحرورية يقولون: إن مرتكب الكبيرة كافر، يخرج عن الإيمان، ويدخل في الكفر، ويكون مرتدا كافرا حلال الدم، والمال.

والمعتزلة يقولون: هو في منزلة بين المنزلتين، لا هو مؤمن، ولا كافر، وهذا أصل من أصولهم، كما أن من أصولهم إنفاذ الوعيد - يعني - حتمية وقوع ما توعد الله به من عصاه.

وأما المرجئة فيقولون: العاصي مؤمن كامل الإيمان؛ لأن الإيمان عندهم هو التصديق، فكل من كان مصدقا بربوبيته تعالى، ومصدقا برسالة النبي ﷺ؛ فهو مؤمن كامل الإيمان.

انظر إلى التقابل والتناقض؛ الخوارج يقولون: كافر، والمعتزلة قالوا: هو في منزلة يخرج عن دائرة الإيمان، وليس بمؤمن، والمرجئة يقولون: بل هو مؤمن كامل الإيمان.

وأهل السنة بين ذلك، يقولون: من أظهر الإيمان وأبطن الكفر فهو منافق، ومن ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب وأصر عليها فهو فاسق، وهو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، مؤمن ناقص الإيمان، فلا يسلبون عنه مطلق الاسم، ولا يعطونه الاسم المطلق يقولون مؤمن

ناقص الإيمان. [انظر ص 202]

إذا صاروا وسطا: في مرتكب الكبيرة - وهو الموحد الذي لم يأت بناقض - يقولون عنه: عاص فاسق ناقص الإيمان، لا يقولون: مؤمن كامل الإيمان، ولا يقولون: كافر، ولا يقولون: إنه في منزلة بين المنزلتين.

وبهذا تظهر وسطيتهم، ويظهر تطرف من خالفهم، فالحرورية والمعتزلة في طرف، والمرجئة في طرف، هؤلاء هم المتطرفون حقا، أما أهل السنة فهم عدل خيار وسط، لا إفراط ولا تفريط، أهل عدل في أحكامهم، وأقوالهم، وأفعالهم^(١).

(١) "توضيح مقاصد العقيدة الواسطية" (ص 151-154).

المبحث السابع: حكم إطلاق القول أن العمل شرط صحة أو شرط كمال

لا يصح إطلاق القول بأنَّ العملَ شرطُ صحةٍ أو شرطُ كمالٍ؛ بل يحتاجُ إلى تفصيل؛ فإنَّ اسمَ «العملِ» يشملُ: عملَ القلبِ وعملَ الجوارحِ، ويشملُ الفعلَ والتركَّ، ويشملُ الواجباتِ التي هي أصولُ الإسلامِ الخمسةَ وما دونها، ويشملُ تركَ الشركِ والكفرِ وما دونها من الذنوبِ.

❁ فأما تركُ الشركِ وأنواعِ الكفرِ والبراءةُ منها؛ فهو شرطُ صحةٍ لا يتحققُ الإيمانُ إلا به.

❁ وأما تركُ سائرِ الذنوبِ؛ فهو شرطُ لكمالِ الإيمانِ الواجبِ.

❁ وأما انقيادُ القلبِ - وهو إذعائه لمتابعةِ الرسولِ ﷺ، وما لا بدَّ منه لذلك من عملِ القلبِ؛ كمحبةِ الله ورسوله، وخوفِ الله ورجائه -

❁ وإقرارُ اللسانِ - وهو: شهادةُ أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمدًا رسولُ الله -؛ فهو كذلك شرطُ صحةٍ لا يتحققُ الإيمانُ بدونها.

❁ وأما أركانُ الإسلامِ بعدَ الشهادتينِ؛ فلمَ يَتَّفِقُ أهلُ السنةِ على أنَّ شيئاً منها شرطُ لصحةِ الإيمانِ؛ بمعنى: أنَّ تركه كفرٌ، بل اختلفوا في كفرٍ من ترك شيئاً منها، وإنَّ كان أظهر وأعظم ما اختلفوا فيه: الصلوات الخمس؛ لأنها أعظمُ أركانِ الإسلامِ بعدَ الشهادتينِ.

ولها وَرَدٌ في خصوصها ممَّا يدل على كفرِ تاركِ الصلاة؛ كحديثِ جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بَيْنَ الرَّجْلِ وَبَيْنَ الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ = تَرْكُ الصَّلَاةِ». أخرجه مسلم في

«صحيحه» وغيره⁽¹⁾.

(1) مسلم (82)، وأبو داود (4645)، والترمذي (2619) - وصححه - والنسائي (471)، وابن ماجه (1078).

وحديث بُرَيْدَةَ بنِ الحُصَيْبِ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة؛ فمن تركها = فقد كفر». أخرجه أصحاب «السنن» (1).

❁ وأما سائر الواجبات بعد أركان الإسلام الخمسة؛ فلا يختلف أهل السنة أن فعلها شرطٌ لكمال إيمان العبد، وتركها معصيةٌ لا تخرجه عن الإيمان.

وينبغي أن يُعلم أن المراد بـ«الشرط» هنا: معناه الأعم، وهو: ما تتوقف الحقيقة على وجوده، سواء كان ركنًا فيها أو خارجًا عنها، فما قيل فيه هنا: إنه شرطٌ للإيمان = هو من الإيمان (2).

وهذا التفصيل كله على مذهب أهل السنة والجماعة؛ فلا يكون من قال بعدم كفر تارك الصلاة كسلاً - أو غيرها من الأركان - مُرَجَّئًا، كما لا يكون القائل بكفره حُرُورِيًّا.

وإنما يكون الرجل من المرجئة بإخراج أعمال القلوب والجوارح عن مُسمى الإيمان؛ فإن قال مع ذلك بوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، وترتب العقوبات = فهو قولٌ مُرجئة الفقهاء المعروف، وهو الذي أنكره الأئمة، وبيّنوا مخالفته لنصوص الكتاب والسنة (3).

وإن قال: «لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ»، و«الإيمان هو: المعرفة» = فهو قولٌ غلاة المرجئة الجهمية، وهم كفارٌ عند السلف.

(1) الترمذي (2621) - وقال: حسن صحيح غريب -، والنسائي (470)، وابن ماجه (1079)، وصححه: ابن حبان (1454)، والحاكم في «المستدرک» (11)، وقال ابن تيمية في «شرح العمدة» 2/65، وابن القيم في «الصلاة» ص 68: «على شرط مسلم»، وصححه - أيضًا - جمعٌ من المتأخرين.

(2) فالمؤلف عبّر بـ«الشرط» عن «الشرط» و«الركن» معًا؛ لأنها يتفقان في أن كل واحد منهما يتوقف وجود ماهية الشيء عليه، لكن الركن داخل في الماهية؛ كالركوع للصلاة، والشرط خارج عنها، كالوضوء لها.

انظر: «جامع المسائل» 3/317، و«شرح مختصر الروضة» 3/227.

(3) وألفوا في ذلك كتبًا مفردة ك: «الإيمان» لأبي عبيد القاسم بن سلام، و«الإيمان» لأبي بكر بن أبي شيبة، و«الإيمان» لابن منده، و«الإيمان الكبير» و«الإيمان الأوسط» لابن تيمية. وضمن كتب العقائد ك: «السنة» للخلال، و«الإبانة» لابن بطة، و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» وغيرها كثير جدًا، وفيها - أيضًا - الرد على المرجئة الجهمية.

وبهذا = يظهر الجوابُ عن مسألة العملِ في الإيمان، هل هو شرطُ صحّةٍ أو شرطُ كمالٍ، ومذهبُ
المرجئة في ذلك (١).

(١) "جواب في الإيمان ونواقضه" (ص 13-15).

